



وزارَةُ التَّرْبِيَةِ وَالْعُلُومِ

٢٥
الْمُؤْمِنُ الْفَضِيلُ
٢٠٢٤ - ١٤٤٦

الرقم: ٣١٠٨١٠٧٠/١

التاريخ: ٥ محرم ١٤٤٦

الموافق: ٢٠٢٤/٠٧/١١

السيد مدير إدارة الموارد البشرية

السيد مدير الشؤون الإدارية والمالية / مديرية التربية والتعليم

الموضوع:

(تفويض التنصيب).

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛

فاستناداً لأحكام المادة (١١٧ / ج) من نظام إدارة الموارد البشرية في القطاع العام رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٤، قررت تفويض صلاحية التنصيب المنصوص عليها في مواد هذا النظام على النحو التالي:-

أولاً: مدير إدارة الموارد البشرية:

- ١- إصدار قرار تعيين الموظفين من الفئات الأولى والثانية والثالثة. المادة (٢٠ / د).
- ٢- منح الزيادات السنوية المنصوص عليها في المادة (٣٥ / ج).
- ٣- نقل الموظفين ورؤساء الأقسام ضمن الإدارات والمديريات من وظيفة إلى أخرى ومن مكان إلى آخر. المادة (٤٣ / أ).
- ٤- نقل الموظفين والمعلمين بين الإدارات ومديريات التربية والتعليم والعكس. (٤٣ / أ / ١).
- ٥- منح الإجازة دون راتب وعلاوات لمديرى الإدارات ومديرى المديريات فى الإدارات ومديرى الوحدات المرتبطة بالوزير، ومديرى المديريات غير المرتبطة بمدير إدراة ومديرى التربية والتعليم، ومدير الشؤون الإدارية والمالية فى مديريات التربية والتعليم، وبالحد القانونى الأقصى. المادة (٥٦ / د / ٣) و (٥٦ / ه).

- ٦- حرمان مديرى الإدارات والعاملين بها، ومديرى الوحدات المرتبطة بالوزير والعاملين بها، ومديرى المديريات غير المرتبطة بمدير إدارة والعاملين بها من رواتبهم إذا لم يعودوا للعمل بعد انتهاء إجازتهم مباشرةً دون عذر مشروع مُعزز بما يثبته. المادة (٦١ / د).
- ٧- حرمان الموظف العامل في مركز الوزارة من راتبه عن المدة التي تغيب فيها عن عمله بسبب مرض أو إصابة، وذلك إذا نشأ المرض أو حدثت الإصابة بسبب خطأ ارتكبه أو تقصير منه. المادة (٦٣).
- ٨- إصدار قرار فقد الوظيفة للموظف على النحو المنصوص عليه في البندين (١ و ٢) من الفقرة (أ) من المادة (٩٦) من النظام. المادة (٩٦ / ب).
- ثانياً: مدير الشؤون الإدارية والمالية / مديرية التربية والتعليم:
- ١- نقل الموظف من وظيفة إلى أخرى ومن مكان إلى آخر ضمن مديريته. (٤٣ / أ / ١).
 - ٢- حرمان الموظف العامل في المديرية من راتبه عن المدة التي تغيب فيها عن عمله بسبب مرض أو إصابة، وذلك إذا نشأ المرض أو حدثت الإصابة بسبب خطأ ارتكبه أو تقصير منه. المادة (٦٣).

واعتبار ما ورد في كتب تفويض الصلاحيات السابقة ملغيًّا.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية

سحر حماد الشحاترة

نسخة / لعطوفة رئيس النيابة العامة الإدارية.

نسخة / للسيد مدير إدارة الشؤون القانونية.

نسخة / السيد رئيس قسم الإجراءات التأديبية.

